

ارادات سلطانية - قوانين - مراسيم عالية - قرارات

وبما أن تعديل حدود مدينة القاهرة يدعو لتغيير حدود دائرة بندر الجيزة ؛
فيبناء على ما عرضه علينا وزير المالية وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

المادة الأولى

تكون حدود بندر الجيزة كما يأتي :

الحلقة البحرية :

من نقطة A المرسى البحرية المذكور على عاصم الثاني المرموز له بحرف A على الرسم يكون الحد عبارة عن خط منتصف الكوبرى المذكور من ثم يمتد ذلك الخط منتصف شارع الهرم الى النقطة التي يلقى فيها الخط المذكور بمنتصف خطى السكة الحديدية النازل والطارح من القاهرة الى الوجه القبلي وبالعكس ورموز لهذه النقطة بحرف B على الرسم .

الحلقة الغربية :

من نقطة B المار ذكرها يكون الحد عبارة عن الخط الوسطى بين شريعتي السكة الحديدية النازل والطارح من القاهرة الى الوجه القبلي وبالعكس بمسافة ١١٦٠ مترا تقريبا الى نقطة تقاطع هذا الخط الوسطى بامتداد محور مسقة سيدى جابر المرموز للتقاطع المذكور بحرف C على الرسم .

الحلقة القبلى :

من النقطة C المار ذكرها يتبع الخط محور مسقة سيدى جابر حتى تقطة تقابل امتداد محور المذكور بحور مجرى الفرع الغربى للنبيل المرموز لهذا التقاطع بحرف D على الرسم .

الحلقة الشرقى :

من النقطة D المار ذكرها يكون الحد عبارة عن محور المجرى الغربى للنبيل منتهيا الى منتصف الواجهة البحرية لكوبرى عباس الثاني المرموز له بحرف A على الرسم .

المادة الثانية

يسرى مفعول هذا القانون من أول يناير سنة ١٩١٥ .

المادة الثالثة

على وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

صدر بمرامى هابدين في ١٤ جمادى الأولى سنة ١٣٣٣ (٣٠ مارس سنة ١٩١٥)

حسين كامل

بأمر الحضرة السلطانية

رئيس مجلس الوزراء

حسين رشدى

وزير المالية

يوسف وهبه

ثالثا - الحد الغربى :

(أ) من نقطة التقاطع G المار ذكرها يكون الحد عبارة عن محور مجرى النيل حتى يتقاطع بمنتصف السكة الحديدية المصرية المارزة على كوبرى امبابه ورموز لهذا التقاطع بحرف H على الرسم .

(ب) ومن هذه النقطة المرموز لها بحرف H على الرسم يتبع الحد الخط المار في منتصف خطى السكة الحديدية المصرية النازل والطارح من القاهرة الى الوجه القبلى وبالعكس الى أن يتقاطع بمنتصف شارع الهرم ورموز لهذا التقاطع بحرف I على الرسم .

(ج) ومن التمام المذكور يتبع الحد منسب الى سبب حتى منتصف الواجهة الشمالية لكوبرى عباس الثاني المرموز لذلك المنتصف بحرف K على الرسم .

(د) ومن نقطة L الهادى ذكرها يتبع الحد محور نهر النيل الى أن يتقاطع بحور التربة النيلية الواقعة بحوار سكن العرضى المذكور سابقا ذلك التقاطع المرموز له بحرف K على الرسم .

رابعا - الحد القبلى :

(أ) من نقطة K المذكورة يتبع الحد محور التربة النيلية المار ذكرها حتى يتقابل بالواجهة الشرقية للكوبرى الخشبي المقام على التربة المذكورة ويحوار السكة الحديدية المصرية (الموصلة للماجر) المرموز لذلك التقاطع بحرف M على الرسم .

(ب) ومن نقطة N على الرسم يصبح الحد خطا مستويا يحرف شرقا عن الشمال الحقيقى بمقدار ٨٦ درجة تقريبا بطول ٢٥٠ مترا تقريبا وينتهى الى العمود المرموز له بحرف A على الرسم .

المادة الثانية

يسرى مفعول هذا القانون من أول يناير سنة ١٩١٥ .

المادة الثالثة

على وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

صدر بمرامى هابدين في ١٤ جمادى الأولى سنة ١٣٣٣ (٣٠ مارس سنة ١٩١٥)

حسين كامل

بأمر الحضرة السلطانية

رئيس مجلس الوزراء

حسين رشدى

وزير المالية

يوسف وهبه

قانون نمرة ١٦ لسنة ١٩١٥ - بتعديل حدود بندر الجيزة المراجب
تحصيل عوائد الأملاك على المباني الداخلة فيها

نحن سلطان مصر

بعد الاطلاع على الأمر العالى الصادر في ١٨ ديسمبر سنة ١٩٠٥ بتحديد
دائرة بندر الجيزة الواجب تحصيل عوائد الأملاك على المباني الداخلة فيها ؛